

## المؤتمر الاستعراضي السادس للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

جنيف، ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦  
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت  
استعراض سير العمل بالاتفاقية على النحو  
المنصوص عليه في مادتها الثانية عشرة

### عملية ما بين الدورات

ورقة عمل مقدمة من نيوزيلندا<sup>(١)</sup>

### أولاً - الخلفية

١ - في دورة المؤتمر الاستعراضي الخامس التي أعيد عقدها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، اتفقت الدول الأطراف على عقد ثلاثة اجتماعات سنوية للدول الأطراف يستغرق كل منها أسبوعاً واحداً، بدءاً من عام ٢٠٠٣ وحتى المؤتمر الاستعراضي السادس لمناقشة المسائل التالية، وتعزيز التفاهم المشترك حولها، واتخاذ إجراءات فعالة بشأنها:

١٠ - اعتماد التدابير الوطنية اللازمة لتنفيذ أوجه الحظر المذكورة في الاتفاقية، بما في ذلك سن تشريعات جزائية؛

١١ - وضع آليات وطنية لضمان وحفظ أمن الأحياء المجهرية والتكسينات الممرضة والإشراف عليها؛

١٢ - تدعيم القدرات الدولية على التصدي لحالات الاستخدام المزعوم للأسلحة البيولوجية أو التكسينية أو حالات التفشي المشبوه للأمراض والتحقيق فيها والتخفيف من آثارها؛

١٣ - تعزيز وتوسيع نطاق الجهود المؤسسية والآليات القائمة الوطنية والدولية لمراقبة الأمراض المعدية التي تصيب الإنسان والحيوان والنبات وكشفها وتشخيصها ومكافحتها؛

١٤ - إعداد مدونات قواعد مسلكية للعلماء واعتمادها وإصدارها.

١٥ - واتفق على أن يسبق كل اجتماع للدول الأطراف اجتماع للخبراء. وسيعقد اجتماع الخبراء تقارير وقائعية تصف عمل الخبراء.

(١) هذه ورقة في سلسلة من الأوراق التي أعدت بالتشاور مع اليابان، وأستراليا، وكندا، وجمهورية كوريا، وسويسرا، والنرويج، ونيوزيلندا (JACKSNNZ).

- ٣- وأبانت اجتماعات ما بين الدورات التي عقدت في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥ عن الدور البناء الذي قد تقوم به هذه العملية في الحفاظ على الزخم بين المؤتمرات الاستعراضية فيما يتعلق بقضايا اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وبإمكان اجتماعات ما بين الدورات أن تتناول القضايا بمزيد من العمق وقد تنظر في التطورات أو الابتكارات الحديثة. ومن شأنها أن تيسر أيضاً المشاركة الإيجابية للجهات المعنية من خبراء ووكالات دولية في التفاصيل التقنية لعمل الاتفاقية. وبالتالي ستكون القيمة كبيرة في الأحكام التي تنص على عملية ما بين الدورات والتي تجري صياغتها في هذا المؤتمر الاستعراضي حتى يتسنى مواصلة هذه الاجتماعات طيلة الدورة الاستعراضية المقبلة.
- ٤- ومن حيث الآليات اللوجستية، يظل الشكل الحالي المتمثل في عقد اجتماع للخبراء يعقبه اجتماع للدول الأطراف وجيها وينبغي الحفاظ على هذه التركيبة من الاجتماعات.
- ٥- من المهم أن يكون العمل المضطلع به في هذه الاجتماعات الفاصلة بين الدورات مدججاً في العملية الاستعراضية. وفي هذا الصدد، قد لا يكون تقديم التقارير الوقائية إلى اجتماع الدول الأطراف أفضل السبل فعالية لضمان التنفيذ الفعال للتقدم المحرز في أثناء اجتماعات ما بين الدورات. وقد يجدر النظر في وضع نظام رسمي أكثر من التوصيات المقدمة على أساس نتائج ما بين الدورات، يمكن فيما بعد اعتمادها في المؤتمرات الاستعراضية.
- ٦- وينبغي للمؤتمر الاستعراضي أن يقدم بعض التوجيه فيما يتعلق بالمواضيع التي يتعين مناقشتها في هذه الاجتماعات. غير أنه ينبغي إتاحة بعض المرونة من أجل السماح للدول الأطراف بمناقشة التطورات أو الابتكارات أو القضايا الحديثة التي تعد ذات صلة بعمل الاتفاقية.

## ثانياً - التوصيات

- ٧- أبان برنامج عمل ما بين الدورات عن قدرته على المساهمة بفعالية في تعزيز وتنفيذ الاتفاقية ككل. وبناءً عليه، ينبغي مواصلة هذه الممارسة في خلال الدورة الاستعراضية المقبلة.
- ٨- وقد تتضمن المواضيع لفترة ما بين الدورات المقرر النظر فيها في الدورة الاستعراضية المقبلة المسائل التالية:
- ١٠- التنفيذ والاستعراض الدولي لخطة عمل بشأن العالمية؛
  - ٢٠- مواصلة تطوير تدابير بناء الثقة على الصعيد الوطني والإقليمي والمتعدد الأطراف؛
  - ٣٠- مواصلة تطوير الممارسات المتعلقة بالسلامة البيولوجية والأمن البيولوجي على الصعيد الوطني والإقليمي والمتعدد الأطراف؛
  - ٤٠- إمكانات برامج الأنشطة المتداعمة بين اتفاقية الأسلحة البيولوجية وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٥٤٠.
- ٩- وينبغي لأي برنامج منشأ لما بين الدورات أن يحافظ على ما يكفي من المرونة على أساس سنوي لإتاحة النظر في البنود الجديدة، التي قد تنشأ في شكل تطورات غير منظورة وابتكارات حديثة لها صلة بعمل الاتفاقية.